



الجزائر : قانون الأسرة أو النقاش الذي بات مستحيلا

مذكرة الناشر

الوثيقة التي تصدرها اليوم جمعية "نساء في اتصال" تخص موضوعا ساخنا من مواضيع الساعة لكنه مطروح على الساحة الإعلامية وفي المجال الاجتماعي منذ أكثر من عشرين سنة. كان على جمعيتنا، التي ترمز تسميتها لخدمة ذات منفعة عامة هي مد جسور الحوار بين مخلف فئات المجتمع المدني من خلال ضمان الحصول المنتظم على المعلومات خاصة بالنسبة للنساء، أن تبني طرحا مغايرا بالنسبة لقانون الأسرة في الجزائر.

ومن خلال ذلك الطرح، لم تكن جمعيتنا تسعى لأن تتميز عن التحليلات العديدة التي تبلورت منذ عقدين من الزمن، ولا أن تزعم طرحا أكثر جدية. فرغبتنا كانت في أن نمكن من فتح نقاش إضافي حول عناصر أخرى من هذا الموضوع الحساس الذي يغلل مجتمعنا. وكنا نريد لهذا النقاش أن يركز على نفس تلك الأسس التي تحدد العلاقة بين الرجل والمرأة في مجال التعبير البشري للأفراد داخل المجتمع.

همنا الأول كان إذن يتمثل إذن في طرح سؤال لمعرفة ما إذا كان النقاش المتحمس حول هذا النص القانوني والتعديلات التي أدخلت مؤخرا عليه هما الحاجز الوحيد أمام تحرير المرأة. فالأمر كان يتعلق أيضا بمعرفة ما إذا كان نص معادل بين الاثنين يعيد حقا النظر في القيم الثقافية والدينية ولبنين، أخيرا، أن قانون الأسرة، وإن لم يكن الملجأ الفعلي بالنسبة للنساء في ممارسة حقوقهن الأساسية، لم يمنع بروز كفاءات نسوية. وعلى صعيد ثان تتوخى هذه الوثيقة توضيح سبب تعثر النضال النسوي، الجدير بكل تقدير، المستند إلى صحافة مضخمة لحماسات وانفعالات كل الأطراف وأمام عنصر حاسم من النقاش يخص الرجل وعلاقته بالمرأة.

وقصد الإلمام بحديثيات هذا الغياب الجلي للعلاقة بين الرجل والمرأة في مسار عمره 20 سن من الأخذ والعطاء حول هذه المسألة، ارتأت جمعية "نساء في اتصال"، من أجل صياغة هذا الملف، اللجوء إلى امرأة، صحفية المهنة، مناضلة ملتزمة، تمتنع عن وقف النقاش عند عتبة القانون والنصوص التشريعية لتذهب بالتفكير باتجاه تلك الحاجة لإدخال الأسرة في مجال النقد حتى تجرد الموضوع من صفة القداسة التي تحيط به. ليس بوسع الرجل والمرأة أن يعيشا في انسجام في ظل علاقة إنصاف إلا إذا تم الاعتراف بوجودية كل منهما. هذا الملف، خلافا لسابقه، لا يندرج ضمن تصميم منهجي من حيث أن الأمر لا يتعلق بالتعقيب على مقالات صحفية. فهو على العكس يترك حيزا واسعا لطروحات الصحفية التي تعززها بمقتطفات من المقالات. وتعتبر جمعية "نساء في اتصال" أن هذا الطرح كان جديرا بمنبر لشهد اهتمام القراء حول مسألة ينبغي أن تكون معالجتها مطابقة لمقتضيات القوانين الإنسانية.

ملاحظة

تم إعداد هذه الوثيقة بمساعدة الاتحاد الأوروبي في جانفي 2005. وتتحمل الجمعية "المرأة في اتصال" المسؤولية التامة على الوثيقة، ولا يمكن اعتبارها انعكاسا لموقف الاتحاد الأوروبي.



Des médias pour la pluralité

Institut Panos Paris
10, rue du Mail, F-75002 Paris
Tél. : 33 (0)1 40 41 05 50
Fax : 33 (0)1 40 41 03 30
Site Web : www.panosparis.org
Email : panos@panosparis.org



تم تحقيق هذه الوثيقة بمساعدة
الإتحاد الأوروبي



جمعية "المرأة في اتصال"

F.E.C
دار الصحافة
1 شارع بشير عطار-الجزائر
الهاتف : 021.66.36.35
Email : medianes3@yahoo.fr

الفهرس

2 مدخل

3 ا. النقاش الذي بات مستحيلا.

3 1. عندما تصدر الاسلاميون الصفحات الأولى من الجرائد.

5 2. الانسداد الأيديولوجي.

6 3. هل من حكم في القاعة.

17 اا. عندما يقصى أهم الفاعلين من المسلسل.

17 1. عامة الناس "رجلة".

17 2. أين النساء.

18 3. أين الرجال.

19 الخاتمة

مدخل

إن محاولة تحليل دور الصحافة المكتوبة الجزائرية خلال النقاشات حول التعديلات التي أدخلت مؤخرا على قانون الأسرة ليست بالأمر السهل. ذلك أن موضوع النقاش وإن بدا لأول وهلة جليا وواضحا، يبدو في آخر المطاف، صعب الإلمام به، وأسباب عدة تحدد هذه الصعوبة. أولها أن المسألة محاطة بالعديد من العناصر الضمنية، وذلك ما يبدو تناقضا لما أسفر عنه هذا النص القانوني من مقالات وتعليقات منذ المصادقة عليه سنة 1984.

فعلى غرار المجتمع المدني والسياسي، تمتنع الصحافة عن طرح أحد الأسئلة الجوهرية الخاصة بمصادر التشريع في بلد مسلم عندما يتعلق الأمر بالتشريع حول أوضاع الأشخاص في العائلة. فإثارة النقاش حول هذه المسألة الشائكة التي تطرح موضوع البديل للتشريع الإسلامي المستمد من القرآن والسنة تبقى من المنوعات. هذه المسألة الحساسة التي تتعلق بالمعتقدات العميقة للمجتمع الجزائري. عند نقطة تلاقي الحياة العمومية والخاصة والدين والسياسة والثقافة والاقتصاد لا تستطيع البروز على ساحة النقاش العمومي. ونلاحظ أنه ليس هناك أية حكومة ولا أي رئيس أراد أو استطاع فتح هذه الورشة الشاسعة مما جعلها حبيسة تناقضات يصعب تجاوزها. حيث، وإن أقر الطابع التمييزي لقانون الأسرة في حق المرأة، لم يسعهما إدخال التعديلات القانونية الضرورية لتحقيق مساواة حقيقية بين الرجل و المرأة ولو أمام القانون. هذا ما يضع السلطات الجزائرية عادة في أوضاع حرجة حيال الهيئات الدولية التي انضمت إليها الجزائر التي وقعت على اتفاقيات تدين التمييز الجنسي.

الموضوع الضمني الثاني يتعلق بالحريات الفردية، والحرية داخل الأسرة بغض النظر عن الجنس أو المكانة التي يحتلها الأفراد المشكلين للأسرة.

فكل الأمور تسير وكأن ثمة حتمية في أن تظل الأسرة في نظامها المتدرج والقائم على ترتيب المسؤوليات، خارج مجال النقد. أي أن تظل الأسرة ذلك الفضاء الممتنع . بين هتين العقبتين، وليستا الوحيدتين، بوسعنا أن نتوقف أمام السير الديمقراطي للمؤسسات. فالصحافة المكتوبة تخوض غمار النقد والتعليق وهي تتجنب الاصطدام بها. وذلك ما سنعمل على إبرازه من خلال هذه الدراسة مع أننا لا نزعم استنفاد الموضوع.

فدراستنا ستقتصر على معالجة الطريقة التي اطلعت بها الصحافة قراءها عن هذا الموضوع الهام الخاص بالمجتمع والذي يثير الكثير من النقاشات المتحمسة.

لقد عملنا على أهم عناوين الصحافة المكتوبة، أغلبها يوميات، والتي صدرت بين شهري أوت 2004 وفيفري 2005- الصحافة الأسبوعية أو المجلات تبقى قليلة في الجزائر- أي بين تاريخ مصادقة رئيس الحكومة خلال مجلس الحكومة على مشروع تمهيدي أول والمصادقة على الأمر الصادر سنة 2005.

ففي غضون هذه الأشهر الستة أيضا، اتخذ رئيس الجمهورية قراراتين مفاجئتين: الأول يخص عدم المصادقة خلال مجلس الوزراء على الصيغة المعدلة لقانون الأسرة مع أن مجلس الحكومة برئاسة أحمد أويحيى صادق عليها في 26 أوت 2004. ذلك التراجع أحدث اختلالا في رزنامة الحكومة التي كانت تتوقع نقاشا علنيا لهذه الصيغة خلال الدورة البرلمانية لسبتمبر 2004.

وأكثر من ذلك، فقد جعل الحكومة تتوخى مزيدا من الحذر فأصبحت تشح بالمعلومات، مكتفية ببعض البيانات التي زرعت لللبس والغموض.

في ذلك الوقت، وخلافا لما كان متوقعا، اتخذ الرئيس عبد العزيز بوتفليقة قرارا ثانيا بإصدار أمر يتضمن المصادقة على المشروع التمهيدي المتعلق بمراجعة قانون الأسرة، وبعبارة أوضح، المصادقة على النص القانوني دون مناقشته على مستوى المجلس الوطني ولا مجلس الأمة.

هذا الخيار السياسي الصادر عن الرئيس الذي كان، على ما يبدو، يخشى مواجهات مطولة بين البرلمانيين، لم يسمح للمجلسين المنتخبين بأداء دوريهما كممثلين للتعددية السياسية للمجتمع الجزائري. كما أنه لم يمكن من فتح نقاش ديمقراطي تناقضي حقيقي.

فبعد المصادقة عليها خلال جلسة واحدة عن طريق رفع اليد، لم تعلن التعديلات التي أدخلت على قانون الأسرة في صيغتها النهائية، قبل صدور الأمر. أمر كان بعيدا نوعا ما عن المشروع التمهيدي للحكومة الذي حظي بتغطية إعلامية. في مثل ذلك السياق، كان على الصحافة المكتوبة أن تعزز دورها. فمع أنها كانت تكاد لا تحصل على المعلومات إلا أنها باتت، بشكل متناقض، المصدر الرئيسي للخبر بالنسبة للجماهير العريضة بل وحتى بالنسبة للمنتخبين، والنواب وأعضاء مجلس الأمة.

وقد تأسفت لوزيرة حنون، الناطقة باسم حزب العمال و نائب بالمجلس الشعبي الوطني، لهذا الأمر علنيا في حديث خصت به جريد "لكسبريسيون" (L'EXPRESSION) في عددها الصادر في 30 سبتمبر 2004 حيث صرحت: "أريد أن أشير إلى أننا لم نتسلم قانون الأسرة الجديد. لقد اطلعنا عليه كغيرنا عن طريق الصحافة، يجب وقف هذا الأسلوب المتمثل في جمع اللجان في جلسات مغلقة، لتنتج، جلسة، نصوصا ينطوي محتواها على مصير الأمة برمتها".

ولنلاحظ أيضا أن الأعضاء الـ 52 للجنة بوطارن، التي حمل اسم رئيسها، والتي ندين لها رسميا، بعملها مدة عدة أشهر على المشروع التمهيدي لمراجعة قانون الأسرة، ظلوا محاطين بسرية غريبة.

ففضلا عن مهمتها الإعلامية في ظل نقائص سير المؤسسات، أضحت الصحافة المكتوبة الفضاء الوحيد تقريبا للنقاشات التناقضية حيث تواجعت عبرها مختلف تيارات الرأي التي تميز المجتمع الجزائري، والنقاش الذي لم يتم على مستوى المجلسين المنتخبين قد جرى أساسا بواسطة الصحافة المكتوبة حتى وإن وظفت لهذه الغاية وسائل الإعلام السمعية البصرية العمومية.

فالاستعلام والإعلام لم يكونا مهمة سهلة في تلك الظروف، وعليه، و عوض متابعة المعلومات الغامضة التي تم الحصول عليها خلال تلك الأشهر الستة، فضلنا الوقوف مطولا على بنود سير النقاشات التي اقترحتها الصحافة المكتوبة.

كان لزاما علينا انتهاج هذا المسعى بعد تحليل متمعن لنقاش وتعاليق دامت ستة أشهر من الزمن والتي بدت لنا كمرآة عاكسة لنقاش بات مستحيلا

ففي مرحلة أولى عن طريق الاستفسار عن هوية مختلف الفاعلين الذين اختارتهم الصحافة المكتوبة لتشملهم بالتغطية الإعلامية حيث سعينا لتحليل الظروف التي جعلت هذا النقاش مستحيلا.

وأما في الجزء الثاني، فقد حاولنا حصر العناصر الناقصة من أجل فتح نقاش اجتماعي حقيقي حول موضوع لم يستنفذ بعد لأن التعديلات الجديدة لم يكن لها إلا أنها أبقت كل الأمور على حالها بالنسبة للفوارق المسجلة على مستوى التشريع العائلي. فباستثناء المواد القانونية التي سجل إجماع بشأن طابعها السافر والمجحف في حق المرأة- نلمح خاصة للمادة 52 من قانون الأسرة لسنة 1984 التي تطرد النساء بموجبها من بيت الزوجية في حالة الطلاق بما فيهن حاضنات الأطفال- ينبغي أن نسجل أن الحكومة، وإن أقرت الطابع التمييزي لبعض المواد، فإنه لم يكن بوسعها الوفاء بالتزاماتها.

وبطبيعة الحال، ليست الصحافة المكتوبة مسؤولة عن هذه النتيجة المتفاوتة ولكنها تشهد من خلال الدور الرئيسي الذي كان عليها أن تضطلع به أن النقاش الاجتماعي حول العلاقة بين الرجل والمرأة لم يتم وبهذا الحكم فقد كشفت الانسداد.

1. النقاش الذي بات مستحيلا.

في 15 أوت 2004، أصدرت يومية الوطن مقالا بعنوان "مجلس الحكومة يصادق على تعديلات قانون الأسرة". وأوضح بيان لرئيس الحكومة، ورئيس حزب التجمع الوطني الديمقراطي أحمد أويحيى، أن هذه التعديلات اقترحت "طبقا لتعليمات رئيس الجمهورية في ظل احترام الدستور و المبادئ التشريعية مع اللجوء إلى الاجتهاد و هي تهدف إلى حماية الأزواج و استقرار النواة العائلية و مصالح الأطفال".

هذه الصيغة الجديدة لقانون الأسرة التي اقترحها أحمد أويحيى خلال مجلس الحكومة، و رغم أنها صدرت في أغلبية جرائد الصحافة المكتوبة، في أحكامها المستحدثة على الأقل، لم تعرض وفق الرزنامة الرسمية على الدورة البرلمانية لسبتمبر 2004، حيث كان ينبغي مناقشتها علنيا من طرف النواب.

وقد أدخل مشروع القانون بعض التعديلات بخصوص عقد الزواج، والولي في الزواج، والحق في طلب الطلاق وتعدد الزوجات وتسيير الأملاك المشتركة.

لكن، وعكس ما كتبت الصحافة، في تسرعها، والذي كان له انعكاس فيما بعد على فحوى النقاشات، فإن المشروع لم يبلغ شرط "الولي".

وبهذا الشأن أوضحت المحامية نادية آيت زاعي، خلال نقاش نظمته جريدة الخبر ومؤسسة "فريدريك إيبير" (FREIDRICH EBERT) أن المادة 11 من مشروع القانون تنص أن المرأة الراشدة تتمتع بالأهلية الكاملة لتزوج نفسها أو تخول هذا الحق لوالدها أو أحد أقاربها، فهي حرة في اختيارها.

فهذا الحكم يحول دور "الولي" الذي لا يلغى، و"السلطة" تصبح حقا للمرأة التي لها أن تزوج نفسها بنفسها، أو تفويض والدها أو أحد أقاربها، ولها كامل الحرية في الاختيار، وتفويض هذا الحق هو شكل من أشكال "الوكالة" التي تمنح للأب ليمثلها

في العقد، بعبارة أخرى، إلغاء "الولي" اقترح كخيار وأضافت صاحبة المقال: "منح المرأة الراشدة كامل الأهلية لتزوج نفسها إنما هو اعتراف أن المرأة خاضعة للقانون وليست أداة قانون". الأمر المستحدث الهام الآخر يخص تعدد الزوجات ويقضي، فضلا عن إعلام الزوجات، كما ينص على ذلك القانون السابق، بضرورة إيداع الزوج إيداع طلب ترخيص بالزواج لدى رئيس محكمة مقر إقامة الزوجية، ولهذا الأخير أن يحكم بتوفر شروط العدل المادية لعقد زواج جديد".

كما أن المشروع التمهيدي منح حق طلب الطلاق للمرأة. أمر مستحدث آخر تقول الأستاذة نادية آيت زاعي "هو إضافة وتكريس لممارسة قضائية في المادة 53 يتمثل في إمكانية تقديم الزوجة بطلب الطلاق بسبب خرق أحكام المادة 8 (تعدد الزوجات) من أجل كل خلاف مستمر بين الزوجين ومن أجل كل خرق لأحكام عقد الزواج. فالقاضي الذي يحكم بالطلاق بطلب من المرأة قد يمنحها تعويضات عن الضرر الذي لحقها".

وخلصت صاحبة المداخلات المعنونة "تعديل قانون الأسرة: أولوية تستحق النقاش" عن صواب أن هذه الاقتراحات ".... ليست ثورية كما قد تزعم بعض الأحزاب، وهي لا تشكل في مبادئ الشريعة الإسلامية التي تحافظ على العائلة الأبوية في كمالها. فكان حريا بذلك الاجتهاد الذي أجاز لبلوغ هذه التعديلات أن يتوخى مزيدا من الجرأة".

ومع ذلك... لم يعرض المشروع التمهيدي كما كان مقررا في الرزنامة الرسمية على الدورة البرلمانية في سبتمبر 2004 بقرار من الرئيس عبد العزيز بوتفليقة الذي، كما لاحظنا سالفًا

الهام" ما قدمته الصحف عن خطاب "إلغاء الولي في الزواج" دون أن تفكر بأن هذه الصياغة -المشؤومة- الأمر يتعلق بخيار وليس بالتخلي عن الولي- قد تحولت إلى ذريعة في يد كل القوى المعارضة لهذا التعديل.

وفي ظل هذا الغموض التام، بات هذا الاستحداث موضوع جدل أدى في نهاية المطاف إلى إلغاء، في الصيغة النهائية لقانون الأسرة، الخيار الممنوح للمرأة بأن تزوج نفسها دونما حاجة إلى الولي.

ومن جهتها كتبت جريدة لوسوار دالجيري (Le Soir d'Algérie) في عددها ل22 أوت بعد أن استجوبت جمعيات نسوية، مقالا بعنوان "قطرة ماء في محيط" قال صاحبه "... إن التعديلات التي أدخلت على قانون الأسرة لا سيما في مواد المتعلقة بتعدد الزوجات، والرخصة الأبوية والولي بالنسبة للمرأة لم تكن لتثير سعادة الجمعيات النسوية التي تناضل بعزيمة كبيرة من أجل إبعاده"

حتى الجمعيات النسوية لم تتميز عن هذا السكون خلال الأشهر التي سبقت المصادقة على أمر فيفري 2005 على غرار المعارضة الديمقراطية، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية (RCD)، وجبهة القوى الاشتراكية (FFS) بل وحتى حزب العمال (PT). هذه الأحزاب وهذه الجمعيات ترفض المشاركة في نقاش يصدم قناعاتها.

بالنسبة لها، فإن إلغاء قانون الأسرة وحده كفيل بإقرار المساواة بين الرجل والمرأة أمام القانون.

لكن وعلى العموم، فقد رحبت الصحافة المكتوبة بالتعديلات التي اقترحتها الحكومة في شهر أوت حيث كتبت يومية لوجور (Le Jour) يومي 20 و21 أوت أن القانون المقترح مقارنة بالقانون السابق الذي كان بمثابة الطوق والقميص الجبري يمثل بلا جدل، خطوة إلى الأمام."

في المدخل، أجل المصادقة عليه خلال مجلس الحكومة، ولم يقدم أي تفسير رسمي لهذا التأجيل، الأمر الذي لم تحرك له الطبقة السياسية ولا الصحفيين ساكنا واكتفت عناوين الصحافة المكتوبة بذكر "مصادر مقربة من الحكومة"، وتساءلت جريدة ليكسبريسيون في عددها ليوم 18 سبتمبر 2004 "هل حقق الاسلاميون في حربهم المعلنة على قانون الأسرة أول انتصار لهم؟" "يبدو الأمر أكيدا، وينبغي التأكيد مع ذلك أن في نشأة هيئة ترمي إلى جمع مليون ونصف مليون من التوقيعات ما يبعث على الانشغال لدى أكثر الناس تفاعلا. الأمر صحيح لا سيما وأن مصادر مقربة من الحكومة، أشارت لنا يوم الأربعاء أن مشروع قانون الأسرة سيعرض على موافقة مجلس الوزراء المقرر لهذا اليوم برئاسة رئيس الدولة، قد سحب دون أن يقدم أي تفسير رسمي. لكن نفس المصادر أوضحت فقط أن بوتفليقة الذي يراهن على ورقة المصالحة، يفضل الانتظار أن تهدأ حمية المتحمسين قبل أن يواصل مسعاها".

فيكون هذا السحب قد تم بدافع غياب الاجماع داخل التحالف الرئاسي، حزب جبهة التحرير الوطني (FLN) والتجمع الوطني الديمقراطي (RND) وحركة مجتمع السلم (MSP)، علما أن الأحزاب الثلاثة تمثل الأغلبية ضمن المجالس المنتخبة.

هذا الخيار الخفي سمح، مع ذلك، ولمدة ستة أشهر للقوى السياسية والاجتماعية المعارضة لهذه التعديلات أن تؤثر بكل ثقلها على الصيغة النهائية للأمر المتضمن قانون الأسرة المؤرخ في 25 فيفري 2005. وأصبحت الصحافة المكتوبة المنبر الوحيد لهذا الرفض حتى العناوين المعارضة لطروحاتهم ... وبكل ديمقراطية.

1. عندما تصدر الاسلاميون صفحات الجرائد

لقد طال انتظار مراجعة قانون الأسرة 21 سنة من الزمن، لكنها لم تثر في مرحلة أولى أية رد فعل، واكتفت الصحافة المكتوبة حينها بتسجيل الحدث، فيومية الوطن، على سبيل المثال، نشرت في عددها ليوم 19 أوت 2004 برقية لوكالة الأنباء الجزائرية، وفي عددها لنفس اليوم نشرت يومية لوكوتيديان دوران (Le Quotidien d'Oran) مقالا بعنوان "على المرأة أن تبلغ 19 سنة لتزوج نفسها" واصفة "بالمستحدث

لم يرد أي مؤشر عن احتمال تعطيل ما كان يبدو كمجرد إجراء قانوني. لكون الفكرة المساندة على العموم تتمثل في أن الرئيس مدعوما بأغلبيته الرئاسية المسيطرة في المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة سيحصل تلقائياً على المصادقة الطوعية لهذا المشروع التمهيدي.

لكن تعاليق الصحافة، قبل أن تترك الوقت للقراء لاستيعاب فحوى هذه التعديلات أو الإطلاع عليها بشكل جدي، ركزت على ردود فعل الأحزاب الاسلاموية، لا سيما الحزب العضو في التحالف الرئاسي، حركة مجتمع السلم، التي أبدت معارضتها لتعديلين اثنين على الأقل. التعديل الأول الذي يخص الولي في الزواج بالنسبة للنساء الراشدين. والثاني الذي يخضع تعدد الزوجات لشروط جبرية تحت سلطة قاض مع أن المتشددين الاسلامويين يعتبرون بضرورة اكتفاء القانون بتسجيل خيار الزوج.

ففور شهر أوت، أخذ الاسلامويون يشدون الانتباه وخاضوا حملة عبر الصحافة المكتوبة.

وبهذا الصدد، نشرت كل من لانوفال ريبوبليك (La nouvelle République) وليبرتي (Liberté) في عديهما ليوم 26 أوت مقالين بعنوان : "حمس تريد استفتاء". وفي نفس اليوم وغداة الندوة الوطنية لهذا الحزب حول مراجعة قانون الأسرة، نشرت "لا تريبون" (La Tribune) مقالا حول نفس الموضوع بعنوان "حمس تعارض تعديلات قانون الأسرة" فيما تطرقت جريدة الوطن للمسألة في مقال عنونته "حمس تستحضر معاداة الاسلام". وكان لمواقف حركة مجتمع السلم أن أثارت اندهاش الصحافة المكتوبة التي لم تكن تتوقعها البتة.

في 30 سبتمبر 2004، كتبت لا تريبون في عنوان فرعي "خلال مجلس الحكومة الذي صادق على المشروع التمهيدي لمراجعة قانون الأسرة، لم يبد وزراء حمس معارضتهم".

وأوضحت الصحفية، نقلا عن "مصادر مقربة من قصر الحكومة"، "إذا كانت التدخلات حول مطابقة النص للشرعية أو عدم مطابقته قد احتلت حيزا هاما من النقاش "و"... حتى وإن سجلت تحفظات من جانب ومن آخر فإنه ليس هناك من شخص في المجلس قد أعرب عن إرادته في تجميد مشروع المراجعة". وتقول صاحبة التعليق أن "رئيس الجهاز التنفيذي،

وعلى إثر نقاشات مطولة، يكون قد طلب أن يفصل مجلس الحكومة في الأمر "هل يصادق مجلس الحكومة على المشروع التمهيدي المتضمن مراجعة قانون الأسرة" لم يواجه أية معارضة. لم يرفع أي صوت معارض. لكن غداة المصادقة، شهدنا حالة استنفار حقيقية. وكانت حمس بطلتها بتنظيم "ندوة حول قانون الأسرة".

فلنلاحظ أن هذا المقتطف يكشف أمرا على الأقل ألا و هو أن الحكومات الجزائرية دأبت تلك العادة غير المحمودة في الاتصال عبر مصادر مجهولة والتي تلزم في آخر المطاف صاحب المقال وحده لأنه هو الموقع باسمه. وذلك ما يساهم في إحاطة النص بالغموض على النقاش المعلن وفي تضليل القراء الذين لا يعرفون أي الدعاة يصدقون. هكذا يمكننا أن نقرأ في نفس المقال "لكن خلال لقاء مع الصحافة وردا على سؤال لمعرفة موقف حمس في مجلس الوزراء، أكد الناطق باسم الحزب أنهم عارضوه بشدة". ورجحت الصحفية لفائدة "المصادر المقربة من قصر الحكومة" لتؤكد "لكن الأمر لم يكن كذلك". وللقارئ أن يختار إلى أي صنف ينضم.

أما أسبوعية "لي ديبا" (Les Debats) في عددها بين 15 و 21 سبتمبر 2004، فقد لاحظت بأسف أن رئيس الحكومة، اكتفى من جانبه بالتنبؤ بأن ملف مراجعة قانون الأسرة سيكون "مسلسل الدخول الاجتماعي".

وتأسفت لأن رئيس الحكومة "بهذه الكلمات يزيد الأمور غموضا".

ومنذ ذلك التاريخ، أصبح النص الجديد، على حد تعبير الصحفية، يشابه أنبوب الاختبارات نظرا للغموض الذي أحاط بالنقاش حول هذا المشروع والذي زادته لبسا المادة المرفقة المتعلقة ب"الولي". عنصر لم يطالب به أحد حتى يتم إدراجه بقوة القانون. أما السؤال المطروح فيبقى لمعرفة لماذا يعير نص قانوني مثل هذه العناية لأب البنت الراشدة؟ في حين يغفل النص ذاته عن ذات المطالب المتعلقة بدفع النفقة الغذائية وإعادة تقييها والحق في المسكن والانصاف في منع حق طلب الطلاق حيث يترك النص الفصل في هذه الأمور لتقدير القاضي.

وصحيح أن الأحزاب الأخرى والمجتمع المدني المناصرين لـ"جزائر ديمقراطية" لم تستحوذ على الملف وذلك ما عابته عليهما الصحافة بقسوة. فكتبت أسبوعية "لي ديبا" (15 إلى 21 سبتمبر) مثلا "ما إن تمت المصادقة على قانون الأسرة حتى أضحى الاتصال بجمعيات تحرير المرأة التي طالما غصت بها قاعات التحرير لأقل من هذا، صعبا، بل كاد يصعب تقفي أثرها في عطلتها، لدرجة تبعث على الاعتقاد أنها فسحت المجال للأحزاب السياسية لا سيما حركة مجتمع السلم وحركة الإصلاح الوطني" حتى تسهب بكامل الحرية حول تناقضات النص القانوني مع مبادئ الشريعة التي يقوم عليها القانون الأول. صحيح أن المصادقة على النص تمت يوم الأربعاء، أي في نهاية الأسبوع وفي خضم شهر أوت، لكن الصيف لا يبرر كل شيء خاصة أن تذهب في عطلة عندما تكون من ممارسي السياسة".

ولما "جاء رد فعلها بعد أيام، تقول الصحفية، يبدو أن تدخلها يأتي ردا لمحاولة الاحتجاج السياسي للنصيب الذي قام به الاسلاميون أكثر منه على فحوى النص ذاته. هذه الملاحظة ستنتطبق على الجميع. فحمل الاسلاميون كل الفاعلين السياسيين على تبني النهج الدفاعي بما فيهم الحكومة التي ما فتئت تكرر أن "النص القانوني مطابق للشريعة".

كل هذه لتوضيحات تبدو لنا غير كافية فإذا كان النقاش حول قانون الأسرة اتخذ بسرعة هذا المنحى الجدلي عبر الصحافة المكتوبة فرما لأن الأيديولوجية، لأسباب تاريخية مرتبطة بتاريخ الصحافة المكتوبة وبشكل أوسع لبروز الديمقراطية في الجزائر التي لم يقر دستورها التعددية الحزبية إلا سنة 1989، تبقى، على حساب الأفعال والممارسات الاجتماعية، المجال المفضل للمواجهة. وكما يعلم الجميع فالمنظرات الأيديولوجية البحتة تؤدي إلى طريق مسدود لا سيما في غياب تحكيم ديمقراطي.

بضعة أسابيع كانت كافية لتحتل مسألة "الولي" دور "البطولة"، حتى تبقى في المصطلحات السنماتوغرافية، في النقاش المفتوح، على حساب كل الأحكام الأخرى. فالسؤال كل السؤال يكمن في معرفة من سيؤدي دور البطولة في "مسلسل الدخول؟" حتى مجرد قراءة متسرعة لعناوين الصحافة المكتوبة تمكن من الإجابة عنه. "الاسلاميون يشككون في مواطنة المرأة" (لا تريبون 1 سبتمبر). "الاسلاميون يشنون هجوما على قانون الأسرة الجديد". "جاب الله: سنمنع هذا الأمر الواقع المفروض". (لكسبريسيون 5 سبتمبر). "الوصايا الـ16 لجاب الله" (البرتي 8 سبتمبر). "بوجرة سلطاني بخصوص قانون الأسرة: التحريض على العصيان المدني" (الوطن 10 و11 سبتمبر). "الاسلاميون يوقفون اللعبة". "بوتفليقة وحيد ضد الاسلاميين" (لا تريبون سبتمبر). "هل استسلمت السلطة؟" (لوسوار دالجيري 19 سبتمبر). "الإصلاح تعد بتجميد النص" (الوطن 19 سبتمبر). "الديمقراطيون يهملون" "وعنوان كبير" "الاسلاميون يتحركون تحسبا لتعديل قانون الأسرة" (الأنوفال ريبوبليك 25 سبتمبر).

بين "الاسلاميون يصعدون للواجهة للتنديد بالكفر وخرق الدستور" و"معارضة الاسلاميين" وغيرها من الصور الحزبية، احتل الاسلاميون مساحات الجرائد بفضل استراتيجية ناجعة انتهجتها هذه الصحف من خلال مضاعفة اللقاءات وكأنها أضحت حصص "منوعات" بإجاء الصحفيين. والاسلاميون أنفسهم هم الذين حددوا شروط اللقاء والتي سرعان ما اختزلت في عبارة "مع أو ضد الولي". بخصوص التغطية الاعلامية يمكن الاعتبار دون تخوف من الوقوع في الخطأ أن التيار الاسلامي حجب غيره من التيارات المؤيدة للمساواة بين الرجل والمرأة، ويمكن طرح العديد من الأسباب. أولها طبيعة التيار الاسلامي ذاته في تنوعه والذي يتلاعب زعماءه بكل سهول بالمبادئ القرآنية والسنة ويحولون لأنفسهم الحق في مناقشة ما كان مطابقا أو غير مطابق للمراجع الدينية الاسلامية.

يمكن الاعتبار أنهم كانوا يتحركون في "ميدانهم". ثاني سبب، فقد تشكلت الأحزاب الاسلامية والجمعيات الدينية على أسس تخص المجتمع "كالتربية و حماية الأسرة الإسلامية" بعكس "الأسرة الغربية".

2. الإنسداد الأيديولوجي

في هذا المقام يوجه الصحفي نداءً للديمقراطيين". أما في العناوين المعارضة للتعديلات فالنداء موجه للإسلاميين وبشكل ضمني لحمس، عضو الأغلبية الرئاسية والتي يمثلها عدة وزراء في الحكومة....

بهذا كتبت يومية الصباح الناطقة باللغة العربية: "يبدو أن وزراء التيار الإسلامي عجزوا عن وقف هذا التيار الغربي الذي يهدد الأسرة الجزائرية" وبشيء من الوعيد يقول صاحب المقال "على حمس أن تتخذ مواقف واضحة حول الدور الذي لعبته في مجلس الحكومة المجتمع أمس وحول ذلك الذي ستلعبه في المستقبل وإلا عليها أن تتحمل كل التبعات الاجتماعية والسياسية لهذا الملف في الساعات المقبلة". هذا المقال الذي نشر في 19 أوت 2004 بعنوان "مجلس الحكومة يصادق على مشروع قانون الأسرة: التحالف الرئاسي يحرر المرأة من عقدة الولي" يعتبر أن رئيس الحكومة لم يعر اهتماماً لأي من الأصوات التي عارضت بعض التعديلات (...). واعتبر أن "بعض اقتراحات التعديلات قد تكون ذات عواقب وخيمة على الأجيال الصاعدة برأي العديد من المختصين". و لم نعرف أبداً من هم هؤلاء المختصين.

"إن إلغاء شرط الولي (...). يكرس، للمرأة، إمكانية التمرد على أسرتها ابتداءً من سن الـ19 وذلك في ظل حماية القانون". "وصفت الشروط التي جاءت بها التعديلات بالقاسية في حق لرجل" وتأسف صاحب المقال "لهذا التماطل وهذه الحرية المطلقة للمرأة طبقاً للطروحات الغربية...".

بدورها تساءلت جريدة أخرى ناطقة بالعربية ساخطة "ماذا يريد عملاء الغرب من وراء إلغاء الولي". "آخر مكتشف لهم، تلك الفكرة الغربية بإلغاء الولي ستفتح أبواب الفساد (...). والانحرافات الاجتماعية الخطيرة. فالإلغاء شرط الولي هو سم نافع سيتجرعه المجتمع الجزائري برمته. فالنص لا يهدف إلى تحسين أوضاع المرأة أو إلى المساواة بينها وبين الرجل" وإنما هو تعبير عن "الأزدراء" بها والمساس بتقاليدها وعقيدتها " وفيه تشجيع على التمرد وعلى الانحلال الخلفي".

لو توقفنا عند مختلف التعليقات والافتتاحيات في مجملها وإلى كل الكتابات ذات الهدف الرامي إلى خديد الخط الافتتاحي لصحيفة ما، نلاحظ أن النقاش حول قانون الأسرة غالباً ما يتحول إلى نقاش تستعمل فيه الأيديولوجية كمعيار للتحليل على حساب تحليل المعلومات المتوفرة أو على وقائع جلية وذلك أياً كانت الميل السياسي لصاحب الافتتاحية فمناصرو القوات المصنفة بالديمقراطية في الجزائر من أحزاب وجمعيات وشخصيات، بغض النظر عن كل التساؤلات حول نمط سيرها الحقيقي يرون أن الأمر يتعلق بصراع بين "الديمقراطيين" و"الإسلاميين" أما بالنسبة لأنصار القوى الإسلامية والمحافظة بشكل عام نكون أمام "عملاء الغرب" من جانب حيال "مدافعي القيم الحقيقية" للجزائريين. الفريق الأول يؤيد التعديلات التقدمية لفائدة المرأة فيما يعارضها الفريق الثاني. ففي افتتاحية يومية "لوجور" (27 و28 أوت 2004) يمكن أن نتشعب بذلك الطرح للرهانات المطروحة بعنوان ينطوي على نزعة حربية نوعاً ما "قانون للأسرة أو مجال ملغم" حيث نقرأ "عرض مشروع قانون الأسرة على الملأ يمثل بالتحديد الفرصة المتاحة للتحرك الاسلامي المفرط (...)" ويضيف صاحب المقال "أمن ضرورة للتذكير أن كل ما تعلق بوضعية المرأة (...) يشكل المجال المفضل للإسلاميين الذين يعرضون "رجلتهم" مستندين إلى فتاوى ليس لها من الإسلام إلا التسمية؟".

فيرى صاحب المقال أن النقاش حول القانون وتعديلاته إنما هو "نقاش متأرجح بين تقييد المرأة بأغلال البدائية الرجعية" من جهة و"استعادة المكانة الطبيعية في ظل عصنة مقبلة مع الألفية الثالثة" من جهة أخرى.

فالأمر يتعلق ب"العصنة" ضد "الرجعية". وبعين صاحب المقال أن النقاش الذي يطرحه الإسلاميون إنما هو نقاش "سياسوي". "ورقة في ايدي الإسلاميين" "وسيلة للحصول على تنازلات". ولهذا الغرض فإن "تقني المفجرات الإسلاميين بصدد استكمال الجهاز الموقوت" و عليه "لم يعد أمام الديمقراطيين بديل آخر إلا العمل على توقيفه في الوقت المناسب من خلال التكفل بشرح "قانون الأسرة الجديد" أو ينتظروا بصبر و سكون الانفجار".

وتضيف بدورها أسبوعية "الكواليس" الناطقة باللغة العربية في عددها الأسبوعي (20 إلى 26 أوت 2004): "الأسرة الجزائرية بين مطرقة السياسة وسنديانها، لقد تم تسييس كل الأمور. ماذا يقول رجل الشارع لو تمت المصادقة على القانون وأقبلت ابنته على الزواج دون استشارته؟". هي دعوة لفساد المجتمع الجزائري وما من سبيل يخلصنا من آفات اللائكية والانحلال الخلقي سوى العودة إلى القيم الأصيلة للمجتمع دون التخلي عن العصرية".

زيادة على مزيد من الأهواء والأحكام المسبقة التي أفرزها، ليس للنقاش، المطروح بهذا الشكل، من نتيجة منطقية إلا أنه اهتم أولاً باستراتيجية الأجهزة السياسية ومنطق حكمها. وهو أحد التمارين المفضلة للصحافة المكتوبة في ركن "ردود فعل الأحزاب".

المجالس المنتخبة تسيطر عليها ثلاثة أحزاب سياسية، جهة التحرير الوطني، الحزب الواحد السابق، التجمع الوطني الديمقراطي آخر الأحزاب نشأة سنة 1997 برئاسة رئيس الحكومة أحمد أويحيى، وحركة مجتمع السلم، حزب إسلاموي شرعي. يشكل ثلاثتهم ما يسمى بالائتلاف الرئاسي حول رئيس الدولة عد العزيز بوتفليقة.

وفي الصف المعارض، دائما في المجلس توجد حركة الإصلاح الوطني لعبد الله جاب الله، والنهضة، حزبان إسلامويان انبثقا عن انقسام، وحزب العمال، حزب اشتراكي تروتسكي إضافة إلى عدد كبير من المنتخبين الأحرار كما تنبغي الإشارة إلى أحزاب أخرى غير ممثلة لعدم مشاركتها في الانتخابات التشريعية الأخيرة وهي جبهة القوى الاشتراكية (FFS) لحسين آيت أحمد والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية (RCD) لسعيد سعدي.

التحالف الرئاسي يمثل الأغلبية في كل المجالس، ومن المفروض أن يدعم مسعى الرئيس، لكن، بمناسبة النقاش حول قانون الأسرة، أعربت حمس، بشكل مذهل، و جبهة التحرير الوطني، بصفة محتشمة، رفضهما أو ترددهما عن المصادقة على التعديلات التي تكون حسبهما بعيدة عن المرجع الإسلامي وكان الأمر مبعثا للجدل.

تساءل صحفي من جريدة الوطن في 19 سبتمبر 2004 عن موقف حمس، عضو التحالف الرئاسي: "أمن طبيعة الأمور وصوابها سياسيا أن يضم حزب يعلن انتماءه للتحالف الرئاسي، صوته لأصوات أطراف لأخرى لإجهاض قانون الأسرة الجديد، حتى قبل صياغته ليضع نفسه في موقع الخارج عن الحكومة التي يفترض به أن يدعمها؟". "أين التضامن الحكومي؟"، سؤال آخر تطرحه جريدة الوطن في عددها ليوم 26 سبتمبر في مقال بعنوان "حمس تبقى متمسكة بالتحالف الحكومي" فيما اعتبر الصحفي أنه "ينبغي بطبيعة الحال أن تنسحب حمس (...) من الحكومة بما أنها لا تشاطرها بعض النقاط الجوهرية".

وبالنسبة لجريدة لوسوار دالجيري كذلك فإن "ثمة مواقف لا يمكن التوفيق بينها تهدد أركان الإنسجام داخل التحالف المبرم لغرض دعم برنامج الرئيس".

وبعنوان "بين مؤيدي الوضع الراهن ودعاة التغيير، قانون الأسرة يفرق السياسيين" يمكن أن نقرأ في جريدة لاتريبون (1 سبتمبر 2004): "بعد 20 سنة مضت على إصداره من طرف مجلس الحزب الواحد و الفكر الواحد، مايزال قانون الأسرة مبعثا لنقاشات متناقضة داخل المجتمع والأمر سواء على مستوى الطبقة السياسية التي تجد، اليوم أيضا، وعلى إثر مشروع قانون الأسرة، فاعليها مقسمين إلى قطبين (...) مؤيدي الوضع الراهن أي الإبقاء على النص القانوني في شكله، و دعاة التغيير (...) يتحركون و يثيرون ضجيجا.

الفريق الأول يذهب إلى حد اقتراح استفتاء والفريق الثاني إلى المطالبة بالمضي قدما على نهج العصرية و المساواة بين 32 مليون جزائرية وجزائري. هذا الجو الحقيقي من التنافر بلغ حتى التحالف الرئاسي (جبهة التحرير الوطني التجمع الوطني الديمقراطي وحمس). هذه الأخيرة أعلنت أمام الملأ صفه - ضد الرئيس الذي سانده منذ أقل من خمسة أشهر في انتخابات 08 أبريل 2004 - والتجمع الوطني الديمقراطي يشير بوضوح إلى البرنامج الرئاسي فيما بدا حزب جبهة التحرير الوطني كالضال في متاهة أزمتة الداخلية.

ونواصل هذه الجولة الإعلامية مع المسؤولين السياسيين مع حزب العمال الذي أكد في نفس المقال على لسان النائب جلول جودي أن "الكتلة البرلمانية لحزب العمال ستدافع عن حقوق المرأة فور وصول مشروع قانون الأسرة إلى المجلس الشعبي الوطني".

وما كنا لنكمل جولتنا دون أن نعرض على الاتحاد العام للعمال الجزائريين. وقامت جريدة ليكسبرسيون بهذه المهمة في عددها ل20 سبتمبر 2004 في مقال بعنوان "قانون الأسرة الجديد. المركزية النقابية تدخل المعركة" وكتبت أن "لم يكد أحد ينتبه لدخول المركزية لنقابية المحتشم في ما يمكن أن يسمى "معركة قانون الأسرة".

إن سبب هذه اللهجة "الخافتة" نسبيا والتي كانت ستزول في مستقبل قريب. يعود لوجود قيود حتى داخل الاتحاد العام للعمال الجزائريين "كما أوضحت مصادر مقربة من المركزية" وفي مقام آخر تساءل الصحفي "هل جاءت خرجة المركزية النقابية لتضفي نفسا جديدا على نقاش يكاد الاسلامويون يسيطرون عليه تماما". كتب الصحفي "نفسا جديدا" مستندا إلى "ملاحظين" مجهولين "يتفقون" على القول أن "الرئيس الذي خاض هذه الورشات الإصلاحية الكبيرة اضطر إلى تأجيل مشروعه المتضمن قانون الأسرة منذ أن ترك وحيدا في مواجهة ضجة إسلاموية لا سابق لها". "ها هو الرئيس يخرج من عزلته". يقول الصحفي مذكرا "من أفضل من الاتحاد العام للعمال الجزائريين الذي مازال يضم قرابة 4 ملايين منخرط. بوسعه أن يوقف هذه الموجة الصاخبة ويمكن الرئيس من استعادة تلك العفوية التي يتمتع بها في اتخاذ القرارات والتي سجلت شيئا من التراجع رغم 84.99 بالمائة من الأصوات المؤيدة لإعادة انتخابه خلال الانتخابات الرئاسية الأخيرة". وما أهمية تلك القيود إن وجدت حتى داخل الاتحاد العام للعمال الجزائريين والتي ذكرت في أول المقال إذا قرر الجهاز التدخل...؟

فإذا كان الاتجاه الثقيل لحزب جبهة التحرير الوطني يشاطر نوعا ما نظرة التجمع الوطني الديمقراطي حول هذا الملف ونظرة رئيس الدولة بالتحديد فإن موقف حمس الذي ليس هناك ما يفسره ينضم لموقف حركة الإصلاح الوطني لعبد الله جاب الله الذي لا يبدو ذا ثقل كبير بنتيجة انتخابية لاتفوق نصف مليون صوت في الانتخابات الرئاسية أمام 85 بالمائة من الأصوات التي حصدها بوتفليقة. حتى وإن طرحنا من هذه النسبة الجزء العائد لحمس الذي وفق ما بينته الاستشارات الوطنية السابقة. لا يتعد كثيرا عن سقف نصف مليون صوت. هذا المضمار الطويل الذي ينبغي للقارئ أن يحسن التدبير حتى لا يضل في متاهات الرموز والتحالفات المعقدة. له الفضل في أن يسرد مرة واحدة مكيدة الرهانات التي حاكتها الأجهزة التي تحرك العالم السياسي. ويبقى السؤال الجوري المطروح متمثلا في معرفة ما إذا كان التحالف الرئاسي سيصمد أمام مقاومة/انشقاق الثنائي حمس وجبهة التحرير الوطني وخاصة حمس التي يعاب عليها "عدم تردها" رغم تواجدها بالحكومة وبالتحالف الرئاسي. في مناقضة حليفها ومعارضة مسعى رئيس الدولة" (جريدة ليكسبرسيون في 20 سبتمبر 04). "أما عن تحركات الاسلامويين فنحن نعرف تمام المعرفة. يقول السيد خندر الأمين الوطني المساعد المكلف بالإتصال في التجمع الوطني من أجل الثقافة والديمقراطية. والذي نقلته جريدة ليبرتي. أن غايتهم الوحيدة هي سياسة اقتحام دوائر السلطة والبقاء فيها حتى وإن كلفهم الأمر كثيرا".

وأضافت الصحفية أن " (...) مسؤول التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية يسند استنتاجاته إلى التحالف الرئاسي الذي يبدي اختلافات كبرى في المواقف لاسيما بين التجمع الوطني الديمقراطي وحمس". "إنه خالف قائم على تقاسم المناصب وليس على برنامج". وما كان للصحفي أن يترك القارئ دون أن يطلعه على رأي التجمع الوطني الديمقراطي "فضل التجمع الوطني عدم التعقيب على حركات حمس والإصلاح حول مشروع يؤيده حتى لا يزيد الأمور تعقيدا ... وبهذا الصدد صرح الناطق باسم التجمع الوطني الديمقراطي السيد ميلود شرفي أن "المسؤولين الإسلامويين يتمتعون بكامل السيادة في إبداء مواقفهم. أما نحن فسنفصل في الأمر على مستوى المجلس الشعبي الوطني".

لحسن الحظ في بلد أريققت فيه الكثير من الدماء سرعان ما هدئت. وتوجه منطق أجهزة الحكم للبحث عن مخرج آخر من الطريق المسدود عندما أجمع صحفيون وأحزاب على تعيين الحكم في شخص الرئيس عبد العزيز بوتفليقة.

3. هل من حكم في القاعة

كتبت جريدة لانوفال ريبوبليك في عددها الصادر بتاريخ 25 سبتمبر 2004 نقلا عن بوجرة سلطاني رئيس حمس أن هذا الأخير صرح : "لا ينبغي مغالطة الرأي العام بالادعاء أن ذلك الرئيس الذي ساندها خلال حملته الانتخابية يفرض علينا اليوم قانونا للأسرة تتنافى أحكامه مع الإسلام. لم يفصل الرئيس أبدا في الموضوع. وذلك ما يبعث على الاعتقاد أنه غير وارد منه". لتضيف الجريدة دائما على لسان بوجرة سلطاني أن هذه التعديلات هي من فعل التيار الاستئصالي الذي "لا يسعى سوى لنسف مصداقية الرئيس" ووجه نداء "للحيلولة (...). دون خرق أركان الشريعة". وخلافا لهذا التيار دعت لويزة حنون، رئيسة الكتلة البرلمانية لحزب العمال الذي ترأسه أيضا وهي من مؤيدي التعديلات إلى "نفس التحكيم". في حديث ليومية لاتريبون (13 سبتمبر 2004) صرحت : "إنه نضال من أجل المساواة. ولهذا السبب أقول أنه على رئيس جمهورية، حامي الدستور، أن يخطر المجلس الدستوري لإلغاء هذا القانون".

وكتبت جريدة الوطن في عددها ليوم 19 سبتمبر 2004 افتتاحية بعنوان "مقابلة مغلقة و بدون حكم" تساءل فيها صاحب الافتتاحية : "هل سننتظر وقوع الفأس في الرأس حتى يعلن رئيس الحكومة أو رئيس الجمهورية الذين تنسب لهما التعديلات التي أدخلت على قانون الأسرة الخطأ قبل نهاية المقابلة؟". بعد بضعة أيام وفي 26 سبتمبر 2004 جاء في نفس الجريدة بعنوان "الغطاء الديني" من توقيع صحفي آخر سؤال لمعرفة "من يمثل الشرعية الدينية؟ سؤال يعتبره الصحفي على غاية من الأهمية في وقت بوشر فيه نقاش جوهري حول قانون الأسرة.

نلاحظ مع ذلك أن كل هذه التحاليل. كل مسودات مخططات المواجهات جاءت في وقت ظل فيه القراء مفتقرين لأدنى المعلومات حول المضمون الحقيقي لهذه التعديلات على غرار الصحفيين الذين وجدوا أنفسهم يعدون المقال تلو الآخر و على مدى أشهر وهم يعقبون على مجرد بيان لمجلس الحكومة تطرق بشكل سطحي وعام للتعديلات المقترحة دون المواد القانونية ذاتها.

عبر صفحات جريدة الوطن في عددها الصادر في 12 سبتمبر 2004 لاحظت السيدة سمية صالح. رئيسة اللجنة الوطنية للمرأة العاملة بالاتحاد العام للعمال الجزائريين قائلة "بما أن مشروع القانون لم ينشر من الصعب النطق حول تفاصيل التعديلات وتقدير ما إذا كان يتكفل بتعويض المظالم الحالية الأكثر إجحافا". هذا الاتجاه بالمواجهة الأيديولوجية إلى صراع بين الأجهزة أبعد شيئا فشيئا القارئ عن الخبر بشأن نص قانوني يفترض أنه ينظم العلاقات داخل الأسرة الجزائرية و لا يدعو القارئ إلى التفكير لصالح أو هذا التعديل أو ذاك أو ضده. بل لا يسمح له حتى ببلورة فكرة خاصة به كمواطن. ولما انحصرت كل هذه المكامن الأيديولوجية في أطواقها الخاصة لم يبق إلا أن يعلن الهجوم كما كتب الصحفي الشهير لجريدة لسوار دالجيري في مقال (26 سبتمبر 2004) بعنوان "أعلن الهجوم" في ركنه الهجائي "دز معهم" بشيء من السخرية والافتزاز بعد أن رفض رئيس الحكومة ورئيس مجلس الأمة كل فكرة للاستفتاء. "كان هناك شيء من بوتين في أجوبة أويحيى وبن صالح على الإسلامويين الذين يطالبون باستفتاء حول قانون الأسرة. وليكن فعندما يحاول الملتهون استعادة نفس جديد على حساب المرأة من الصائب أن يقول المسؤولون عل أعلى مستوى، رئيس الحكومة ورئيس مجلس الأمة في هذا المقام، الأمور للجناب "امشوا تلعبوا". "لن يكون هناك استفتاء" (...) "لا تفاوض" وأضاف "سنلحن الهجوم مهما كلف الأمر". وفي الصف الثاني كما ذكرت جريدة الوطن في عددها الصادر في 16 سبتمبر 2004 "كأن بوجرة سلطاني، رئيس حمس، يحرض على "العصيان المدني".

هل هو رئيس الجمهورية، حامى الدستور (...) أم يتعلق الأمر بكيان آخر و من يكون إذن؟" سؤال غريب عندما نعرف أن الإسلام لا يقر تدرج السلطات، لكنه يشهد على أن رئيس الجمهورية مطالب بتحكيم ديني فضلا عن التحكيم السياسي وخلص صاحب المقال للقول بأن "الرسميون متلهفون لما سيقوله رئيس الجمهورية الذي يبدو أنه يعن النظر في ميزان القوى السياسية قبل الفصل في الموضوع. فإذا تراجع رئيس الجمهورية عن التعديلات التي تبنتها لجنة الإصلاح فهو سيكرس ركود المجتمع وسيزكي في الوقت ذاته "الدور الخطير" للوصي الديني" على الجزائريين الذي تسعى الأحزاب الإسلامية للحصول عليه".

لكن الرئيس في دور الحكم الذي سيؤديه قرر أمرين هامين : ففي مرحلة أولى أجل، مناقشة النص على مستوى مجلس الوزراء كما رأينا ذلك سالفا ثم صادق بموجب أمر على الصيغة النهائية لهذا القانون...

وعلى غرار قانون 1984 لن يكون هناك نقاش حضوري تناقضي داخل المؤسسات المنتخبتين المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، لكن المادة موضوع الخلاف المتعلقة بالولي ستعدل بطريقة إجماعية ويصادق عليها في مجلس الوزراء المجتمع في 22 فيفري 2005، في الغد نشرت جريدة الوطن تحت عنوان محتشم "المصادقة على مشروع قانون الأسرة الجديد" وعرضت بيان مجلس الحكومة الذي أوضح أن "المصادقة على مشروع التمهيدي للأمر إثر مشاورات موسعة ينبغي أن ينظر إليها كتعبير عن التضامن الوطني المتجدد و الانسجام الاجتماعي والمسؤولية التي تضطلع بها الجماعة" قبل أن يواصل "مشروع النص القانوني يراعي التطور التاريخي والسياسي لبلدنا وكذا مسعى المصالحة الوطنية".

"أغلق باب النقاش" عنوان لتعليق نشرته جريدة الوطن في نفس اليوم جاء فيه : "لقد منح الرئيس بوتفليقة الفرصة للإسلاميين للفوز في شوط من المواجهة مع مناضلي الحقوق الديمقراطية ... وما ذا لو كانت المواجهة بالتحديد غير مقتصرة على الإسلاميين ومناضلي الحقوق الديمقراطية؟ هو ذاك السؤال نفسه الذي رد عليه عالم اجتماع في صفحات النقاش ليومية لوكوتيديان دوران في نوفمبر 2004 لكنه لم يتمكن من إسماع صوته فالآلة انطلقت في سيرها وما من شئ كان ليوقفها

...

السوسيولوجي صنف على قدم المساواة ، مستندا لمصطلحات الصحافة " العصريين و" التقليديين" والإسلاميين المحافظين" والديمقراطيين، لأن "الصفين يدفعان بحجج لا تقنع سوى أصحابها ذلك أن خاصية الأيديولوجيين أنهم يوهمون أنفسهم بأنهم أصحاب حق، وإذ رفض الخوض في غمار الأيديولوجية، فقد اقترح السوسيولوجي "... حتى يتسنى فتح نقاش حقيقي، أن يقوم هذا النقاش على معرفة موضوعية للمجتمع وليس على أحكام أيديولوجية لا جدوى منها".

ودعا إلى الاهتمام بما اسماه "الأخلاق الاجتماعية" و" الروح العملية" و بشكل أوضح على الممارسات المجتمعية الحقيقية، دون أن يثير الأمر استغرابا لم يحذ حذوه أحد لأن هذا الكاتب الخارج عن المنطق السياسي الأيديولوجي أبرز كيف يؤدي نفس هذا المنطق في نهاية المطاف إلى إقصاء المجتمع الجزائري.

فاستقراء ستة أشهر من النقاش يظهر جزائر ال30 مليون نسمة و كأنها مختزلة في أجهزة سياسية وأحزاب التحالف والرئاسة والحكومة والتحالفات وعندما يستجوب المجتمع فالأحكام المسبقة للصحفيين خل غالبا محل الأخبار الصادقة عن أوضاع لرأي بالجزائر.

II. عندما يقصى الفاعلون الرئيسيون من المسلسل

1. عامة الناس "رجلة"

فبغض النظر عن بعض الاستثناءات، هناك بحث غير مجد عن قصص معاشة وسير نساء أو رجال في معاناة وردة أفعالهم مع عائلتهم وأزواجهم وأطفالهم. بحث خائب عن حقيقتات وعن يوميات المحاكم المختصة عندما يصدر الحكم في الأحوال الشخصية حيثما يمارس اجتهاد يصح أحيانا فسوة القانون كما علمنا ذلك بعد حديث مع قاض أو محام...

أين هم آلاف الأشخاص الذين يتزوجون على مرأى من أعيننا؟ ما هي الممارسات التي تحيط بهذه المؤسسة الحقيقية التي تمثل حفل الزواج في بلدنا مع كل ما تنطوي عليه من ممارسات جديدة واستثمارات جديدة تكون اقتصادية بقدر ما هي رمزية؟

المجتمع الجزائري في ثرائه، في معاشه، في استراتيجياته المعقدة والعديدة في فوارقه الاجتماعية وتغييراته ومقاوماته للتغيير ليس موضع إعلام وليس أيضا مصدر إعلام فهو ديكور أكثر منه فاعل نستدعيه عندما تقرر السياسة الحكومية غالبا أمرا ما يخصه.

فالنقاش حول موضوع قانون الأسرة يمثل مرحلة هامة يدعى فيها لفاعلون الاجتماعيون من غير الرسميين للتعبير عن رأيهم من خلال التحقيقات والاستجابات الصحفية.

وأى الفاعلين؟ النساء هم الأكثر استقطابا للإهتمام.

بالنسبة لعامة الناس، الذي يجسد "الرجلة" بكامل معناها، تمثل تعديلات قانون السرة إهانة في حق "رجلته" تكتب يومية لوسوار دالجيري في مقال بتاريخ 22 أوت 2004 وأضاف صاحب المقال "داخل الأسرة، على الزوج أن يحكم زمام الأمور فالمرأة تمثل خطرا إذا أطلق لها العنان، جملتان تختزلان الرأي الغالب للصحافة المكتوبة بكل عناوينها حول المجتمع الجزائري الذي يجسده "الرجل" فالمجتمع الجزائري مفرد بالرغم من ثرائه و فوارقه الاجتماعية. سجين "صراع" يجعله غير متفتح لتحرر المرأة. المجتمع الجزائري بات محصورا في الجزائر العميقة حيث تسود الأعباء الثقافية الاجتماعية الرجعية التي تعرقل مسيرة النساء وفي نفس هذا المجتمع تكون النساء قد اقتحمن فضاءات لا يستهان بها في دوائر متنوعة كدائرة العمل والسياسة والثقافة وغيرها..." حسب ما نشرت جريدة الوطن في 12 مارس 2003. "بالنظر للأمية وللأعباء الأيديولوجية واستفحال المحظورات والأحكام المسبقة لم يعد المجتمع الجزائري سوى أرضية صالحة لتنشيط قوى المقاومة و قوى الجمود" التي "تؤيد و"تقوي" المتطرفين" تقول في نفس السياق يومية لوجور في عددها ل27 و28 أوت 2004. في غياب سبر للآراء في الجزائر وفي ظل الافتقار لدراسات سوسولوجية تعرض على النقاش، يبقى من الصعب تقييم هذه الأحكام. هل هي أخبار أم أحكام مسبقة؟

شيئاً واحد أكيد هو أننا نبحت عبثا عن حقيقتات حول يوميات الأسر وواقعها وحول الممارسات الاجتماعية بالنسبة للزواج والطلاق والكفالة الأبوية وحيال تعدد الزوجات وحيال كل هذه القوانين التي تطرح مشكلا أو تحقق إجماعا والتي تثير الجدل منذ صدور قانون الأسرة سنة 1984.

2. أين المرأة

الأغلبية الساحقة من النساء الجزائريات هن من النساء الماكثات بالبيوت سجينات وضعهن كأمهات وزوجات.

ومع ذلك قلما اهتمت الصحافة في أغلبيتها والسياسيون في أغليبتهم بهذا العالم الغامض. ماذا نعرف عن هذا الدور الذي يصفه الصحفيون ب"التقليدي" مع أنه يبقى "حديثا" فالإحصائيات الرسمية تبين أن النساء العاملات اللاتي يمارسن عملا مأجورا يمثلن أقلية بنسبة تكاد تقارب 14.3 بالمائة من العمال حتى وإن تنامي عمل المرأة بشكل محسوس في السنوات الأخيرة. ففي سنة 1992 بالكاد كانت نسبة عمل المرأة تبلغ 8.2 بالمائة.

النساء العاملات لسن بأحسن حظ مع أن إعادة هيكلة سوق العمل وعمليات الخصخصة والتمدرس الجماعي تغير أوضاعهن وتستحق أن نقف عندها. ولأحظت سمية صالحى نقابية ورئيسة اللجنة الوطنية للنساء العاملات بالاتحاد العام للعمال الجزائريين أن "تردي أحوال الأجراء، الذي بات مثلا، يزيد من هشاشة أوضاع المرأة العاملة التي عليها أن تعمل حسابا لحيط اجتماعي قاس" وتستفحل الدعارة عندما تتسع رقعة البؤس. والخصخصة تهدد بحرمان المرأة من حماية قانون العمل الجزائري الذي يحمي المرأة خلال عطلة الأمومة فغالبا ما لا يصرح بعمل النساء في القطاع الخاص كما أن إمكانية التهيكل ضمن نقابة ضعيفة جدا والانهيال المخطط للصناعة العمومية سيطرد باتجاه البيت قطاعا هاما للعمل النسوي سيخلفه العمل الموازي الذي يتناسب والدور التقليدي للمرأة".

ويبقى من الصعب إحصاء نسبة العاملات في القطاع غير القانوني. فحسب جريدة الوطن ل12 جويلية 2004 واستنادا لنتائج تقرير حول التنمية والسكان في الجزائر من إعداد وزارة الصحة، كان عدد العاملات بالقطاع الموازي سنة 1996 يقدر ب 560000 مقابل 159000 سنة 1991 أي على الأقل أربعة أضعاف العدد في أقل من ثلاث سنوات. وأضافت الصحفية: " يتعلق الأمر أساسا بالنساء المتزوجات اللواتي يعملن بالبيت، (69 بالمائة) ما سمح لهن بحل مشكل الحفاظ على الأطفال "العمل بالبيت يسمح للمرأة بالتوفيق بين رسالتها ضمن النواة العائلية ورغبتها في الإسهام في ميزانية البيت" حسبها

أوضح التقرير الذي أضاف أن نسبة النساء الأميات تبلغ 35 بالمائة فيما هي عند الرجال ب 26 بالمائة. هذه المعلومات القليلة حول الأوضاع الحقيقية للمرأة عرضت بمناسبة المداخلات المؤسسية خلال لقاءات أو نتائج نشرت... لكن الأرقام سلمت على حالها دون معالجة صحفية فلم تحول لحة إعطاء الكلمة وعرض التجارب الحية للمعنيات الرئيسيات ما زاد من صعوبة فهم واقع المرأة الجزائرية. ومع أنها في صلب النقاش تبقى المعلومات الصحيحة والأكيدة ضعيفة على مستوى الصحافة المكتوبة ونشهد لها بأن غياب المجالات المختصة في علم الاجتماع والتاريخ لايسهل الحصول على مصادر صادقة غير المصادر الرسمية. وأنه ليس من مهمة الصحافة أن تخلل المظاهر المجتمعية... لكن نأسف لعدم مشاركتها في نشر هذه الدراسات عندما لا توجد إلا من خلال سرد أرقام جوفاء دون أن تعطيهها مدلولاً. هذا الافتقار لروح المبادرة ساهم في تعزيز الأحكام القيمية الأيديولوجية التي تسعى لإبقاء أوضاع المرأة على حالها مع أنها أخذت تتغير خاصة منذ لعشرية الأخيرة وذلك ما يسمح أحيانا بإبراز الدراسات القليلة التي أجزها سوسيولوجيون والتي حظيت بتغطية إعلامية سطحية كتلك التي أشارت لها جريدة الوطن في 22 ماي 2003 بعنوان "عمل المرأة بعيدا عن الإحصائيات".

حسب هذه الدراسات التي أجزتها المختصة في علم الاقتصاد السيدة بوفنيك على عينة من 500 أسرة و نشرت خلال ملتقى متعدد التخصصات "الوصول المكثف للنساء إلى سوق العمل لاسيما ابتداء من سنة 1992 السنة التي سجل فيها تساو بين نسبة النساء المتزوجات والعازيات في عالم العمل يبرز بوادر تحول اجتماعي حقيقي يرتسم بعيدا عن الأفكار الموروثة".

كل هذا لتوضيح بأن بين المصادقة على قانون الأسرة الأول سنة 1984 والقانون الجديد سنة 2005 هناك 20 سنة من التحول وأنه لا يمكننا الاستمرار في الحديث عن النساء الجزائريات كما كنا نفعل منذ 20 سنة.

أو تاريخ "الحركة النسوية" وتاريخ اتجاهاتها وعلاقتها وخلافاتها العديدة.

عندما تستنطق لصحافة المكتوبة إحدى مثلات جمعية ما نادرا ما يتم تقديمها للقراء إلا بكشف اسمها. جاء في إحدى الصحف: "بتاريخ 11 مارس 2003 قررت أربعة جمعيات شن حملة من أجل إلغاء قانون الأسرة". حسب جريدة لوماتان يتعلق الأمر بجمعية "ثارات نفاطمة نسومر" وSOS نساء في معاناة والجمعية للإرادة والمبادرة والالتزام VIE وجمعية حماية وترقية حقوق المرأة والجمعية من أجل انتصار حقوق النساء" وجاء في الصحف أن "مثلات هذه المنظمات قد أوضحن أهداف هذه الجمعيات ووسائلها" ثم بعيدا. "نرحب بكل المبادرات".

"أبدت المحاضرات وعيهن بصعوبة المهمة ..."
مناضلات الحركة الجمعوية النسوية يدركن خطر إثارة سخط الإسلامويين... "الخ....

وأضف إلى هذا أنه لا يتم الاقتراب من هذه الجمعيات إلا لمعرفة ردة فعلها إزاء قرارات حكومة التي تبادر بالنقاش بمناسبة 8 مارس مثلا وأتصيب لجنة من لجان لا تحصى يبقى أعضاؤها مجهولين .

هذا الطريقة في عدم كشف هوية المتدخلات وإغفالهم استنفذت صبر القارئ وتشهد أنه يمكن بالنسبة للصحفي تبادل المناضلات وتصريحاتهن. وللقارئ أيضا أن ينجح أمام رموز همجية كـ AITDF وASSPT ... الشيء الوحيد الذي يبدو منتظرا من هذه الجمعيات هو أنها ستجدد دون كلل "معارضتها لقانون الافتراء" وأن "النساء قاصرات إلى الأبد" وأنها "تدعو إلى قوانين مساوية ومتحضرة" الخ فقد حصرت تدخلات المناضلات في مجرد شعارات أيديولوجية أدى تكرارها إلى جعل حجج الجمعيات النسوية مبتذلة وغير ناجعة.

لكن الصورة المفضلة عن النساء وأكثرها رواجاً في الصحافة هي صورة المرأة الضحية. "المرأة ضحية قانون الأسرة". المرأة المعرضة للضرب و الاغتصاب. المرأة المطرودة للشارع والداعرات...

صحيح أن الصحافة إذا كانت تروج لهذه الصورة عن المرأة فلأنها تعتبر أنها تخوض كفاحاً لصالح المرأة وأن معاناة هؤلاء النساء تصلح أمثلة بالنسبة لهذه الصحف التي ما فتئت تندد بالعنف الممارس في حق النساء. ولا جدل أيضاً في أن الأغلبية الساحقة من عناوين الصحافة المكتوبة ما فتئت تبدي تأييدها لقوانين "مساوية" إن لم يكن لإلغاء قانون الأسرة مهما كانت لغة عملها باستثناء بعض الصحف الناطقة بالعربية المقربة من طروحات المحافظين لكن من غير الصائب أن لا نقدر دور صحف أخرى باللغة العربية كجريدة الخبر التي فتحت دوما صفحاتها للجمعيات النسوية والتي تلعب دوراً أساسياً في نشر شعاراتها. لكن علاقة التواطؤ الأيديولوجي تمنعها من استجواب هذه الجمعيات النسوية وسيرها. ومن جهة أخرى يمكننا التساؤل إذا لم تساهم الشعارات المشهورة مثل "النساء ضحايا قانون الأسرة" و" قاصرات إلى الأبد " وغيرها في حجب هذه المقاومة النسوية لقانون الأسرة ونضالها ليس داخل الأجهزة لكن في حياتها الخاصة وفي المحاكم. هؤلاء النساء يقاومن على الرغم من قانون الأسرة. تلك المعارك المحصورة بين جدران بيت الزوجية تبقى حبيسة النطاق الخاص ويصعب عليها ولوج أضواء الإعلام. هناك اكتفاء بوصفهن بالضحايا دون جهد لإطلاع القراء على نشاطهن ضمن حركة تحرر كأفراد وأنهن. وإن كلفهن الأمر كثيراً. يكتشفن قدرتهن على المقاومة والدفاع عن أنفسهن كمواطنات كاملات.

هناك تغطية إعلامية للجمعيات النسوية لكنها تدفع غالباً ثمن هذه التغطية التي حولتها بدورها إلى أجهزة أيديولوجية كغيرها. والطريقة التي نتحدث عنها الصحافة المكتوبة تشهد على ذلك.

3. أين الرجل

يتم التطرق ل"الحركة الجمعوية النسوية" و" الجمعيات النسائية" وكأنها كل غير مميز وكأنها لا تحمل كل منها تاريخاً خاصاً وكأنها قابلة للتبادل. قد يكدر لقارئ في البحث لكنه لن يجد ضالته بخصوص تاريخ كل من هذه الجمعيات وتاريخ مناضلاتها

نتحدث عن "قوانين مساوية" و"أحكام تمييزية" دون أن نذكر بوضوح حيال من هذا التمييز بين الرجل والمرأة تعد بمثابة الجانب الخفي للنقاش. الزوج رجل/المرأة. زوج/زوجة. أب/ابنت ... الخ يكاد لا يبرز في النقاش. ومع ذلك فإن الأمر يتعلق بالعلاقات داخل الأسرة التي. إلى إثبات العكس. تنشأ عن زيجة بين الرجل والمرأة. أمام المحاكم مثلا نجد نساء ورجالا هم أقوياء أكد بقانون الأسرة والذين يعارضون حق المسكن وحضانة الأطفال... الخ أو يرفضون لزوجاتهم حق الطلاق. إنهم الرجال أيضا الذين يرغبون في تعدد الزوجات وهم أيضا من يستعملون الترخيص الأبوي كوسيلة للمساومة بما أن نساء يعتبرن كمجرد مستخلفات للزوج. لم نعثر على مادة واحدة ولو عامة تشهد على ممارسات من تسميه الصحافة "رجل الشارع" داخل أسرته. فالرجال من حيث جنسهم. إن لم يكونوا من ذوي الاختصاص أو من الساسة مجهولون تماما. فقد أضحي قانون الأسرة كجدار يخفي العلاقات بين الرجال والنساء والأطفال داخل الأسرة الجزائرية.

وكان إجماعا وطنيا حقق حول هذه المسألة فسواء تعلق الأمر ب"إسلاميين" أو "ديمقراطيين" تبقى الأسرة متمنعة عن أي مساس وخارج نطاق أي نقد عمومي في سيرها وترتيب المسؤوليات فيها وعلاقاتها السلطوية. فإذا جند الإسلاميون فإنها لإنقاذ الأسرة و الديمقراطيةون إذا جندوا فإنها أيضا من أجل إنقاذ الأسرة. يعرض الإسلاميون مراجعة قانون الأسرة بحجة أنه يعرض الأسرة لخطر التمزق. لكن الواقع بين أن تطبيق قانون 1984 هو الذي يهدد بقاء الزوج ومن خلاله. مصير ذريته" كما جاء في جريدة ليبرتي في 3 نوفمبر 2004.

"نطالب بإلغاء قانون الأسرة الذي سيعوض بقانون مدني ومساوي" تقول مناضلة من جمعية فاطمة نسومر(الوطن. 28 أكتوبر 2003) حجة أخرى تدفع بها هي "هذا القانون يتناقض مرارا مع المادة 29 من الدستور فهو أيضا غير شرعي في نظر القوانين الجزائية والإجراءات موجودة لوضع حد لهذه المخالفة للشرعية" سمية صالحى. رئيسة اللجنة الوطنية للنساء العاملات بالائحاد الوطني للعمال الجزائريين.

إن مفهوم "قانون الأسرة" في هذا الطرح الإعلامي كاد يصبح العنصر الرئيسي. بات العدو للودود لدرجة كاد يصبح فيه كيانا حيا. " قانون الأسرة هو الذي يمارس العنف في حق المرأة و ليس الرجل. قانون الأسرة هو الذي يمنح الرجل كامل الحقوق لتطبيق زوجته ويلقي بها إلى الشارع دون أدنى الموارد بل وحتى دون وثائقها هو الذي يحملها على الدعارة (...). صرخة صدرت عن حقوقية في جمعية SOS استجوبتها جريدة لاتريبون في 6 جانفي 2005. هذا التصريح الذي اقل ما يقال عنه أنه مفاجئ يشهد على صبغة القداسة التي اكتسبها هذا النص القانوني. وبهذا الخصوص حذت الصحافة المكتوبة حذو الجمعيات النسوية. وتكشف قراءة معنة أن المساواة التي تطالب بها النساء. على الأقل أولئك اللاتي يطالبن بها. ليست مطروحة من حيث الجنس فقلما يضع النقاش حول قانون الأسرة "رجال وحقوقهم" حيال "نساء بدون حقوق".

لدرجة أن عبارة "رجل" تكاد لا تظهر في المقالات التي تطرقت للموضوع وكان قانون الأسرة لا يعني سوى المرأة. "بعيدا عن الشروع في المراجعة المرجوة أي إلغاء بعض الأحكام التمييزية بنظر الدستور في حق المرأة (...). لوماتان 29 جانفي 2004

"... اللجنة المكلفة اقتراح تعديلات للمواد الأكثر رجعية في حق المرأة (...). (لاتريبون 18 فيفري 2004) " أن الأوان أخيرا كي يصبحن مواطنات كاملات وليس قاصرات إلى الأبد يقرر الغير محلهن في كل الأمور " من هو "الغير" ؟

"تعاني النساء الجزائريات منذ أزيد من عقدين من الزمن من الأحكام التمييزية لهذا النص. وكثيرات هن اليوم من يجلن الشوارع بأطفالهن ويواجهن ذلك الوجه القاسي للمجتمع" الوطن. 9 جوان 2004. من رمى بهن خارج البيت. قانون الأسرة وحده؟

تلکم إحدى التناقضات التي ينطوي عليها النقاش: في الوقت الذي ختل فيه الأسرة صلب النقاش العمومي فإنها تبقى في الحقيقة خفية سجيئة النطاق الخصوصي في حين. كما يقول السوسولوجي حميد آيت عمارة "المانع الوحيد يتمثل في رغبة الرجال في حكم النساء و لإبقائهن تحت الوصاية".

بينت دراسة حول تعرض النساء للعنف تناقلتها الصحف على نطاق واسع أن الأغلبية الساحقة للنساء يتعرضن للضرب في بيت الزوجية.

وكل شيء يبعث على الاعتقاد أن في الجزائر يستفحل رفض استقراء العلاقة بين الرجل و المرأة. ونادرا ما يتم التطرق لهذه السلطة المطلقة التي يمارسها الرجل على المرأة. سلطة اقتصادية. قانونية... الخ " لويزة حنون المرأة الوحيدة التي ترأس حزبا. حزب العمال. صرحت لجريدة لآتريون في 13 سبتمبر 2004 " سنة 1989 عندما حصلنا أخيرا على حق التظاهر خرجنا بعشرات الآلف. الرجال كانوا أكثر عددا منا وكانوا يحملون أطفالهم على أكتافهم وكانوا يرددون : لا نريد قمع النساء. لا نريد أن تقهر بناتنا".

رجال في صدارة النضال لصالح المرأة؟

ثمة سؤال يفرض نفسه: أبوسعنا الاستمرار في الدعوة للمساواة القانونية في ظل نكران صراع الجنسين و العلاقة بين الرجل و المرأة داخل الأسرة و المجتمع عموما؟.

الخاتمة

المستجد في قانون الأسرة لفيفري 2005 هو أن لم يغلّق باب النقاش حول موضوع يثير الكثير من الانفعالات والحماسات. "فبعد أقل خمسة اشهر من المصادقة عليه، اقترحت اللجنة الاستشارية الوطنية لترقية وحماية حقوق الإنسان برئاسة فاروق قسنطيني خلال ورشتها و"من أجل تعزيز حقوق الإنسان" تعديلات جديدة. بخصوص قانون الأسرة اقترحت الورشة إعادة صياغة المواد المتعلقة بالسلطة الأبوية وحضانة الأطفال مع التأكيد على المادة 48 المتعلقة بالطلاق". عن يومية لوكونتيديان دوران في 05 جويلية 2005. وأوصت الورشة أيضا بتعريف أكثر دقة لمفهوم "الولي" الذي ينطوي على لبس في الشكل المطروح عليه.

منذ البداية بعث هذا المفهوم على بلورة كل... الأيديولوجية. فقد لعبت الصحافة المكتوبة دورا جوهريا في النقاش الذي بوشربشأن هذا المادة من القانون. فبتسرعها في الإعلان عن إلغاء الولي في الزواج فيما لم يكن هذا الإجراء إلا خيارا وإمكانية تتاح للمرأة ساهم الصحفيون في إحاطة بنود النقاش بالغموض.

وهذا التحليل المتسرع يعكس الشروط التي تتداول الأخبار فيها في الجزائر حول هذا الموضوع المجتمعي الكبير. فأغلبية عناوين الصحافة المكتوبة، والعناوين المرجعية، إنما هي صحف محكوم عليها في غالبيتها بالعمل المستعجل في غياب دعامة مجلات متخصصة تفتقر إليها الجزائر لسوء الحظ. ثم إن الحكومة بعدم نشرها لمواد القانون في الشكل الذي صيغت به في المشروع التمهيدي لقانون الأسرة لم تجعل ممكنا تحيلا من طرف أصحاب الاختصاص من حقوقيين و محامين أو نواب مثلا. فالصحفيون هم الذي قاموا بتأويل قانون طرح من خلال مجرد بيانات صادرة عن الحكومة.

وكانت الصحافة المكتوبة أيضا الفضاء الوحيد للنقاشات التناقضية ومناظرة الآراء. آراء تحولت بشكل جماعي إلى حقائق أيديولوجية متنازعة بعناوين أغلبيتها من جهة "الإسلاميون" ضد "الديمقراطيين" و أخرى "دعاة القيم الأصلية" ضد "الغربيين".

فمجابهة هذه الهويات القاتلة، على حد تعبير أمين معلوف، فضلا عن كونها تحمل في طياتها بذور العنف والتي تبين أنها عاجزة عن إتاحة نقاش حقيقي حول المجتمع الذي يبقى بشكل متناقض المعني الرئيسي وفي الوقت ذاته المعني المنسي للصحافة المكتوبة. هذا الانطواء الأيديولوجي حجب شرائح كاملة من النقاش بإغفاله التحولات الحقيقية للمجتمع والعلاقات بين الرجل والمرأة التي كما حاولنا تبيانها كانت النقاط السوداء الكبيرة للإعلام. هذا الإقصاء ساهم بشكل فادح في تحويل النقاش حول نص القانون إلى نقاش حول منطق سير أجهزة السلطة وساهم في تفضيل التحكيم السياسي على حساب التحكيم القائم على التطور الحقيقي للمجتمع المقسم فعلا بين مقاومة التغيير وتطور العادات. بإقصاء المجتمع الجزائري أولا ثم بعدم تكريس فضاء إعلامي أكبر لفائدته ساهمت في هذا التهميش. ففتح وسائل الإعلام أمام هذه الأصوات الحية قد يساهم دون شك في إخراج الصحافة من الأطواق الأيديولوجية التي لاتخدم مصداقيتها وتطلعها للإسهام في بروز مناظرات ديمقراطية حقيقية.

وإذا كان الحق في إبداء الرأي مكرس بالنسبة للصحفيين لابنازعههم فيه أحد فهو لايجل محل حق القراء في الحصول على الخبر علما أن مهمة الإعلام تبقى المهمة الأولى لتي يضطلع بها الصحفيون. فلإعلام قد يساهم في إخراج الصحافة من الكثير من الأطواق ويعزز دورها كحامل لثقافة ديمقراطية حقيقية لاسيما عبر طموحها إلى التأثير بكامل وزنها لصالح مزيد من المساواة بين الرجل والمرأة في القانون.